شخصا معينا ولم يكن الحكم فيها على
كل الافراد او بعضها فالقضية
تسمي مهملة لاهمال كمية الافراد
التي حكم فيها عليها فادة القسمة كان
مثلثة كما الشيخ في الشفا لا يقال ان
القضيه الطبيعيه خارجة عنها
فلا يصدق الحصر لانا نقول الكلام
في القضايا المعتبرة في العلوم
والقضيه الطبيعية ليست بمعتبره
في العلوم لخروجها عن التقسيم لا
يخل في الانحصار **قال** والمتصلة
اما لزومية الخ **اقول** لما فرغ
من تقسيم الحمليه شرع في تقسيم
الشرطية سواء كانت متصلة
او منفصلة اما الشرطيه المتصلة
فتنقسم الي قسمين احدها لزومية
واخرى اتفاقية اذ ان صدق التالي
فيها على تقدير وقوع المقدم لعلاقة
بينهما تنشاء عن ذات المقدم
توجب ذالك فالقضيه متصلة
لزومية والمراد بالعلاقة ههنا
ما بسببه يستلزم المقدم التالي
كالعلية والمعلولية والتضايف
اما العليه فكقولنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود فان
طلوع الشمس علة لوجود

النهار

ثلث

النهار واما المعلوليه فكقولنا
كل ما كان النهار موجودا كانت
الشمس طالعة فان وجود النهار
معلول لوجود النهار لطلوع
الشمس واما التضايف فكقولنا
ان كان زيد ابا عمرو فعمرو ابنه وان
صدق التالي في المتصلة على تقدير
صدق المقدم لا لعلاقة مذكورة
بل على سبيل الاتفاق فالقضية
متصلة اتفاقية كقولنا ان كان
الانسان ناطقا فالحمار ناهق فانه
لا علاقة بين ناطقية الانسان
وناهقية الحمار حتى يجوز العقل
استلزام ناطقية الانسان وناهقية
الحمار بل وافق الطرفان على الصدق
هنا واما المنفصلة فتنقسم الى ثلاثة
اقسام حقيقية ومانعة الجمع ومانعة
الخلو لانه ان حكم في القضية بالتنافي
بين جزئيها في الصدق والكذب معا
فالقضيه منفصلة حقيقية
كقولنا العدد اما زوج او فرد فالحكم
في هذه القضية بامتناع الزوج والفرد
على العدد وبامتناع ارتفاعهما عنه
وانما سميت حقيقية لان التنافي بين
جزئيها اشد من التنافي بين جزئي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)